

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-127449

الصادر في الاستئناف رقم (V-127449-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2023/12/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...

رئيساً
عضوًا
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/25م، من ... - هوية وطنية رقم (...)
بصفته صاحب مؤسسة ... بموجب السجل التجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1532) في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً/ قبول الدعوى شكلاً.
- ثانياً/ رفض دعوى المدعي موضوعاً، فيما يتعلق بالتقييم النهائي لبندي (المبيعات والمشتريات) المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وما نتج عنه من غرامتي تأخر في السداد وخطأ في الإقرار للفترة الضريبية محل الدعوى.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-127449

الصادر في الاستئناف رقم (V-127449-2022)

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواه فيما يتعلق بالتقييم النهائي لبندي (المبيعات والمشتريات) المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وما نتج عنه من غرامتي تأخر في السداد وخطأ في الإقرار للفترة الضريبية للربع الرابع من عام 2020م، وذلك بسبب أن المستأنف ضدها قامت بطلب مستندات للبدء بإجراءات الفحص والتقييم بتاريخ (14/03/2021م) وتم طلب عينات فواتير متعلقة بالمشتريات والمبيعات بتاريخ (15/03/2021م) وتم صدور تقييم أولي من المستأنف في اليوم التالي وصدور تقييم نهائي في اليوم الذي يليه الموافق (17/03/2021م) وقد أرفق المستندات المطلوبة بنفس التاريخ وذلك فيما يتعلق بالمبيعات، وفيما يتعلق بالمشتريات ولكون جميع المبالغ مؤيدة مستندياً وقد تم تقديم عينة للمستأنف ضدها بناء على طلبها عبر البريد الإلكتروني أثناء مرحلة الفحص إلا أن المستأنف ضدها لم ترى بتلك المستندات وتم إصدار إشعار التقييم النهائي بنفس اليوم الذي تم تزويد المستند المطلوب فيه، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل. وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديره من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-127449

الصادر في الاستئناف رقم (V-127449-2022)

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض دعوى المستأنف فيما يتعلق بالتقييم النهائي لبندي (المبيعات والمشتريات) المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية وما نتج عنه من غرامتي تأخر في السداد وخطأ في الإقرار للفترة الضريبية للربع الرابع من عام 2020م، وحيث أن المستأنف يعترض على قرار دائرة الفصل وذلك بسبب أن المستأنف ضدها قامت بطلب مستندات للبدء بإجراءات الفحص والتقييم بتاريخ (2021/03/14م) وتم طلب عينات فواتير متعلقة بالمشتريات والمبيعات بتاريخ (2021/03/15م) وتم صدور تقييم أولي من المستأنف في اليوم التالي وصدور تقييم نهائي في اليوم الذي يليه الموافق (2021/03/17م) وقد أرفق المستندات المطلوبة بنفس التاريخ وذلك فيما يتعلق بالمبيعات، وحيث ثبت لدى الدائرة الاستئنافية أن المستأنف لم يُمنح المهلة الكافية لرفع العينات والمستندات المطلوبة، وحيث أنه قام بإرسالها للمستأنف ضدها عن طريق البريد الإلكتروني بنفس اليوم الذي صدر فيه إشعار التقييم من قبل المستأنف ضدها، وحيث قدم المستأنف عينة المرتجعات للمبيعات والإشعارات الدائنة والفواتير المطابقة للشروط الواجب توافرها في الإشعار الدائن وفقاً لنص المادة (54) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، وحيث أن المستأنف بذل العناية الكافية وأظهر تعاوناً وتجاوباً مع المستأنف ضدها بتقديم المستندات والعينات المطلوبة منه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم.

وفيما يتعلق ببند المشتريات وحيث أن المستأنف يعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون جميع المبالغ مؤيدة مستندياً وقد تم تقديم عينة للمستأنف ضدها بناء على طلبها عبر البريد الإلكتروني أثناء مرحلة الفحص إلا أن المستأنف ضدها لم ترى بتلك المستندات وتم إصدار إشعار التقييم النهائي بنفس اليوم الذي تم تزويد المستند المطلوب فيه، وحيث ثبت لدى الدائرة الاستئنافية أن المستأنف قد قدم عينات من فواتير المشتريات مستوفية لشروط الفاتورة الضريبية وفقاً للفقرة (5) من المادة (53) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، وحيث لم تطعن المستأنف ضدها بصحة البيانات والمستندات المقدمة وإنما جاء جوابها بشكل عام بعدم تقديم المستندات المؤيدة لممارسة حق الخصم والذي لم يَعد حجة قائمة أمام المستندات المقدمة من قبل المستأنف، وحيث أن المستأنف بذل العناية وقدم المستندات

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-127449

الصادر في الاستئناف رقم (V-127449-2022)

والفواتير المؤيدة لصحة دعواه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم.

وفيما يتعلق بالاعتراض على غرامتي الخطأ في الإقرار والتأخر في السداد، وحيث أن المستأنف يطالب بإلغاء تلك الغرامات التي نتجت عن إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية محل الدعوى، وحيث أن بندي (المبيعات والمشتريات) المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية أعلاه قد أفضت إلى قبول الاستئناف، وبما أن الغرامات نتجت عن ذلك، فإن ما يرتبط به يأخذ حكمه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم في الغرامات محل الاستئناف. ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...)، المتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للربع الرابع لعام 2020م، وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1532) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

ثالثاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...)، المتعلق ببند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للربع الرابع لعام 2020م، وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1532) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

رابعاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...)، المتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار للربع الرابع لعام 2020م، وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1532) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

خامساً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - هوية وطنية رقم (...)، المتعلق بغرامة التأخر في السداد للربع الرابع لعام 2020م، وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1532) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-127449

الصادر في الاستئناف رقم (V-127449-2022)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.